

**السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة
استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018
وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022**

أولاً: القبول في مرحلة البكالوريوس:

يتم قبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية في برنامج البكالوريوس وفق الشروط التالية:

- أ. أن يكون الطالب ناجحاً في شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، أو ما يعادلها، وعليه احضار وثيقة مصدقة من وزارة التربية والتعليم الأردنية.

2. أن يكون الطالب ناجحاً في شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية، وعليه إحضار وثيقة مصدقة أو معادلة من وزارة التربية والتعليم الأردنية.

3. أن يكون الطالب ناجحاً في شهادة الدراسة الثانوية العامة الأجنبية وعليه احضار وثيقة رسمية من الجهة المسئولة عن التعليم العالي في بلده تفيد بأن شهادة الثانوية العامة التي يحملها تمكنه من الالتحاق بالتخصص الجامعي المطلوب في جامعات بلده.

- ب. أن يكون الطالب ناجحاً في شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، ويسمح له بالالتحاق في التخصصات بما يتواافق مع التخصصات المتاحة لفروع الثانوية العامة وفقاً للسياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية.

- ج. في حال كان فرع شهادة الدراسة الثانوية العامة من غير الفروع المذكورة في شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية فعلى الطالب إحضار وثيقة رسمية من وزارة التربية والتعليم الأردنية، أو الجهة المختصة في بلده تبين بأن فرع شهادة الدراسة الثانوية العامة الحاصل عليها تمكنه من الالتحاق بالتخصص الجامعي المطلوب في جامعات بلده.

- د. يجوز للجامعة قبول عدد من الطلبة استثناءً من الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية وبعد أعلى (5) علامات أقل من الحد الأدنى لمعدلات القبول التي تحدد الالتحاق في تخصصي الطب وطب الأسنان، و(15) علامة أقل من الحد الأدنى لمعدلات القبول التي تحدد الالتحاق في الكليات/ التخصصات الأخرى، شريطة التقييد بفروع الشهادة الثانوية العامة التي تحدد الالتحاق بكل كلية/ تخصص وأن يكون الطالب ناجحاً بمعدل لا يقل عن (50%).

- هـ. 1. يجوز في حالات خاصة ترتبط بالمصلحة الوطنية العامة العليا، وبقرار من مجلس التعليم العالي قبول ما لا يزيد على (5) خمسة طلاب في كل جامعة من الجامعات الأردنية الرسمية وبعد أقصى (5) علامات أقل من الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في البند (هـ) أعلى شريطة التقييد بفروع الشهادة الثانوية العامة التي تحدد الالتحاق بكل كلية/ تخصص وأن يكون الطالب ناجحاً بمعدل لا يقل عن (50%).

2. يسمح بقبول الطلبة المحققون لشروط هذه السياسة زيادة على الطاقة الاستيعابية، بحيث لا تزيد عن (25%) لكل تخصص في الجامعات الأردنية، شريطة تحقيق معايير الاعتماد الخاص للتخصص.

ثانياً: القبول في مرحلة الدبلوم:

- أ. يقبل الطلبة في الكليات الجامعية المتوسطة شريطة النجاح في شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها بمعدل (50%) كحد أدنى وحسب الطاقات الاستيعابية المحددة من هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها لكل كلية.



**السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة
استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018
وتعميلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022**

ب. تحدد التخصصات التي يمكن للطالب دراستها بناءً على فرع الثانوية العامة الحاصل عليها بما يتوافق مع التخصصات المتاحة للفرع وفقاً للسياسة العامة لقبول الطلبة في الكليات الجامعية المتوسطة.

ثالثاً: القبول في مرحلة التجسير:

أ. يعتبر الطالب الناجح في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة الأردنية (الامتحان الشامل) مؤهلاً للقبول تنافسياً في البرنامج العادي من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد شريطة أن يكون ضمن أعلى (5%) من الطلبة الناجحين وألا يقل معدله في هذا الامتحان (نظام السنتين ونظام الثلاث سنوات) عن (68%) باستثناء الطالب الذي يرغب بالتجسير إلى تخصصات الهندسة والطب البيطري وتخصص الصيدلة حيث يشرط أن لا يقل معدله عن (70%).

ب. مع مراعاة ما ورد في المادة (أ) يجوز للطالب الحاصل على الشهادة الجامعية المتوسطة (الأردنية "الامتحان الشامل") في سنوات سابقة أن ينافس على نسبة (25%) المخصصة للطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة الأردنية (الامتحان الشامل) في سنوات سابقة من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد.

ج. يجوز للجامعة قبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة (امتحان الشامل) في الجامعات الأردنية من خلال التجسير استثناءً من الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في السياسة العامة لقبول وبعد أعلى (5) علامات أقل من الحد الأدنى لمعدلات القبول في الكليات/ التخصصات وذلك ضمن البرامج المختلفة في الجامعات الرسمية (عدا البرنامج العادي) والجامعات الخاصة، ووفق القوائم التي تقرّبهذه الغاية".

د. يقتصر التجسير لتخصص الصيدلة على حملة الثانوية العامة الفرع العلمي أو ما يعادلها.

هـ. يمكن للطالب الحاصل على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج المملكة بنجاح التقدم بطلبات مباشرة للجامعات للتيسير في كافة البرامج العادي في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في التخصصات المنازرة ووفق القوائم التي تقرّبهذه الغاية، وفي حال عدم وجود التخصص ضمن قوائم التخصصات المنازرة، تقوم الجامعة المعنية بتحديد التخصص المنازروفقاً للمواد الدراسية الواردة في كشف العلامات.

رابعاً: القبول في برامج الدراسات العليا:

أ. أن يكون المتقدم للالتحاق ببرنامج الماجستير حاصلاً على درجة البكالوريوس بتقدير لا يقل عن جيد أو ما يعادلها.

ب. يجوز للطالب الحاصل على درجة البكالوريوس بتقدير مقبول أو ما يعادلها التقدم بطلب الالتحاق في برامج الماجستير شريطة ما يلي:

- 1- دراسة (3) مواد من مواد الماجستير (**خلال السنة الأولى من الالتحاق**) يحددها القسم المراد الالتحاق به و تكون موحدة لهذه الفئة من الطلبة.
 - 2- النجاح في كل مادة بمعدل لا يقل عن 70% أو ما يعادله وبمعدل تراكيبي لا يقل عن (675%) أو ما يعادله ليصبح طالباً نظامياً وتحسب له المواد التي أنهاها في خطته وبخلاف ذلك يعتبر قبوله لاغياً.
- ج. يجوز للطالب الحاصل على درجة الدبلوم العالي بتقدير لا يقل عن جيد جداً التقدم بطلب الالتحاق في برامج الماجستير بغض النظر عن التقدير في البكالوريوس.



السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة

استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018

وتعميلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022

- د. يشترط أن لا تزيد نسبة الطلبة المستجدين المقبولين في كل تخصص من برامج الماجستير في الجامعات الأردنية الحاصلين على تقدير مقبول في درجة البكالوريوس عن (25%) من عدد الطلبة المستجدين المسجلين فعلياً في كل فصل موزعة على النحو الآتي:
1. (10%) حد أعلى للطلبة الأردنيين.
 2. (15%) حد أدنى للطلبة الوافدين.
- هـ. يجوز للطالب الحاصل على درجة الماجستير بتقدير لا يقل عن جيد أو ما يعادله التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الدكتوراه
- وـ. يجوز للطالب الحاصل على درجة البكالوريوس بتقدير مقبول أو ما يعادله ودرجة الماجستير بتقدير لا يقل عن جيد أو ما يعادله التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الدكتوراه.
- زـ. يجوز للطالب الحاصل على بكالوريوس بالانتساب بتقدير لا يقل عن جيد التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الماجستير شريطة دراسة برنامج تأهيلي لا تقل عدد الساعات فيه عن (30) ساعة معتمدة، يدرسها في جامعة رسمية.
- حـ. 1. يجوز للطالب الحاصل على بكالوريوس بالانتساب وعلى دبلوم متوسط بالانتظام، التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الماجستير، وفي هذه الحالة يعفي من دراسة (50%) من البرنامج التأهيلي المذكور في البند (ز) أعلاه، شريطة ما يلي:
 - أـ. تطابق مسمى تخصص الدبلوم المتوسط مع مسمى تخصص البكالوريوس.
- بـ. أن يقوم القسم المعنى في الجامعة الرسمية بتحديد مواد البرنامج التأهيلي المتبقية (15 ساعة معتمدة) والتي على الطالب دراستها شريطة النجاح في كافة المواد وبمعدل تراكمي لا يقل عن (70%).
2. يجوز للطالب الحاصل على بكالوريوس بالانتساب وعلى دبلوم عال بالانتظام، التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الماجستير، وفي هذه الحالة يعفي من دراسة البرنامج التأهيلي المذكور في البند (ز) أعلاه، شريطة ما يلي:
 - أـ. تطابق مسمى تخصص الدبلوم العالي مع مسمى تخصص البكالوريوس.
- بـ. الأقل ساعات الدبلوم العالي عن (30) ساعة معتمدة وفي حال كانت ساعات الدبلوم العالي أقل من (30) ساعة معتمدة، فعلى الطالب أن يستكملاً بساعات يحددها القسم المراد الالتحاق به.
3. يجوز للطالب الحاصل على بكالوريوس بالانتساب بتقدير لا يقل عن (جيد) وسمح له في حينه بدراسة الماجستير وأنهاء بتقدير لا يقل عن (جيد) التقدم بطلب للالتحاق ببرامج الدكتوراه.
- طـ. يشترط في كل طالب يرغب بالالتحاق في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية تقديم ما يثبت نجاحه في أحد امتحانات القدرات لغة أجنبية (التوفل، الأيلتس، لغة فرنسية، لغة ألمانية، أو امتحان مستوى اللغة الإنجليزية مكافئ لامتحانات العالمية تعقده الجامعة، وعلى النحو الآتي:
1. التوفل (iBT) للتخصصات العلمية (الطب وطب الأسنان والصيدلة ودكتور الصيدلة والطب البيطري والهندسة بكلية فروعها وتخصصات اللغة الإنجليزية كافة (أدب، ترجمة، مناهج وأساليب تدرس اللغة الإنجليزية،.... الخ) بعلامة لا تقل عن (90)، وبباقي التخصصات العلمية وتخصص (MBA) بعلامة لا تقل عن (69)، والتخصصات



**السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة
استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018
وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022**

الإنسانية والاقتصادية والإدارية بعلامة لا تقل عن (59). من مركز (AMIDEAST) فرع الأردن أو من المراكز المعتمدة
في الدولة التي يقيم بها الطالب شريطة احضار وثيقة تثبت بأن المركز معتمد لديها.

2. امتحان (IELTS) للتخصصات العلمية (الطب وطب الأسنان والصيدلة ودكتور الصيدلة والطب البيطري والهندسة بكافة فروعها وتخصصات اللغة الإنجليزية كافة (أدب، ترجمة، مناهج وأساليب تدريس اللغة الإنجليزية، ... إلخ) بعلامة لا تقل عن (6.5)، وباقى التخصصات العلمية وتخصص (MBA) بعلامة لا تقل عن (5.5).
وذلك من المراكز الآتية المعتمدة من الأردن UniHouse – For Consultations and Oval International Academy، British Council – Amman (Studies). أو من المراكز المعتمدة في الدولة التي يقيم بها الطالب شريطة احضار وثيقة تثبت بأن المركز معتمد لديها.

3. امتحان مستوى اللغة الإنجليزية المكافئ لامتحانات العالمية للتخصصات العلمية (الطب وطب الأسنان والصيدلة ودكتور الصيدلة والطب البيطري والهندسة بكافة فروعها وتخصصات اللغة الإنجليزية كافة (أدب، ترجمة، مناهج وأساليب تدريس اللغة الإنجليزية، ... إلخ) بعلامة لا تقل عن (75)، وباقى التخصصات العلمية وتخصص (MBA) بعلامة لا تقل عن (65%)، والتخصصات الإنسانية والاقتصادية والإدارية بعلامة لا تقل عن (50%)، من مراكز اللغات في الجامعات الرسمية الأردنية، علمًا بأنه سيتم الغاء عقد الامتحان اعتباراً من تاريخ 1/9/2022 استناداً لقرار مجلس التعليم العالي رقم (290/2022) تاريخ 7/4/2022.

4. تعتمد المستويات التالية لأغراض احتساب علامة اللغة الفرنسية واللغة الألمانية لقبول في برامج الدراسات العليا:

اللغة الفرنسية	اللغة الألمانية	التخصصات
مستوى B2	مستوى B2	برامج اللغات وما يتبع لها (ترجمة، ... إلخ)
مستوى B1	مستوى B1	البرامج العلمية
مستوى A2	مستوى A2	البرامج الإنسانية

5. يعفى من البند (ط) أعلاه ما يلي:
أولاً: الطلبة غير الناطقين باللغة العربية الراغبين بالالتحاق في برامج الدراسات العليا في تخصصات اللغة العربية وتخصصات كلية الشريعة في الجامعات الأردنية من شرط اللغة الأجنبية في حال اتقانهم للغة العربية.
ثانياً: الطلبة الذين اجتازوا امتحان شرط اللغة الأجنبية للقبول في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية، وذلك عند التحاقهم في برنامج ماجستير جديد او برنامج الدكتوراه.
ثالثاً: إعفاء الطلبة الحاصلين على درجة علمية من الدول الناطقة باللغة الإنجليزية.

**السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة
استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018
وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022**

- ي. يمكن للجامعة قبول الطالب المحقق لشروط القبول الأخرى قبولاً مشروطاً بتسجيل برنامج تأهيلي في اللغة الإنجليزية بواقع (6) ساعات معتمدة في أول فصل التحاق قبل دراسة مساقات الخطة الدراسية لبرنامج الدراسات العليا والحصول على معدل علامات في تلك الساعات حسب التخصص الذي يرغب بدراسته وعلى النحو التالي:
1. التخصصات الإنسانية والاقتصادية والإدارية (%50) فما فوق.
 2. التخصصات العلمية والتمريض وعلوم التأهيل وتخصص إدارة الأعمال (MBA) (%65) فما فوق.
 3. تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة ودكتور الصيدلة والطب البيطري والهندسة بكلية فروعها وتخصصات اللغة الإنجليزية كافة (ادب، ترجمة، مناهج وأساليب تدريس اللغة الإنجليزية) (%75) فما فوق.
- ك. يترك للجامعات الأردنية، ان ارتأت ذلك، قرار عقد امتحان باللغة العربية للطلبة الراغبين بالالتحاق في برامج الدراسات العليا فيها على غرار امتحان اللغة الإنجليزية المكافئ لامتحانات العالمية وفقاً لامتحانات تضعها الجامعة نفسها.
- ل. يجوز للجامعات الأردنية اعتماد نتيجة الطالب في البرنامج التأهيلي للغة الإنجليزية كبديل عن امتحان اللغة الإنجليزية المكافئ لامتحانات العالمية الذي تعقد الجامعات للطالب الراغب بالانتقال إلى جامعة أخرى لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير شريطة أن تكون علامته في امتحان اللغة الإنجليزية محققة للحد الأدنى لعلامة التخصص المراد الانتقال إليه
- م. لا يسمح لطلبة الدبلوم المهني أو الفني أو التقني (كونها ليست دبلوم عالي) الالتحاق ببرامج الدراسات العليا.
- ن. يُسمح بقبول الطلبة المحققون لشروط هذه السياسة زيادة على الطاقة الاستيعابية، بحيث تكون (15%) للماجستير و(10%) للدكتوراه، شريطة تحقيق معايير الاعتماد لكل تخصص.

خامساً: أحكام عامة:

- أ-. تعطى الأولوية لتحقيق شرط اللغة الإنجليزية عن باقي الشروط الآتية التي تمكّن الطالب من الالتحاق في برامج الدراسات العليا:
1. دراسة مواد حزمة التسع ساعات من مواد الماجستير للطالب الحاصل على معدل مقبول في برنامج البكالوريوس تنفيذاً للبند (رابعاً/ب) من السياسة.
 2. دراسة مواد الحزم الاستدراكيّة المحددة من قبل الجامعة للطالب في حال رغبته الالتحاق بتخصصات برامج الماجستير غير المتصلة في برنامج البكالوريوس.
- ب-. المقصود في عبارة (تطابق المسمى) الواردة في البند (ج1، ح2) من المادة (رابعاً) من السياسة هو تطابق في محتوى البرنامجين بنسبة لا تقل عن (%70).



**السياسة العامة لقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة
استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018
وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (323/2022) تاريخ 21/7/2022**

ج- لا يسمح للطالب الحاصل على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج المملكة بنجاح التسويق في تخصصي
الطب وطب الأسنان في الجامعات الأردنية.

د- لا يجوز احتساب مواد من برنامج الدبلوم العالي عند التحاق الطالب في برنامج الماجستير مالم يكن حصوله
على الدبلوم العالي نتيجة اخفاقه في الحصول على درجة الماجستير في هذه الحالة يجوز للجامعة احتساب
ما لا يزيد عن (9) ساعات معتمدة عند التحاقه ببرنامج ماجستير جديد.

هـ **يجوز احتساب مواد من برنامج ماجستير حصل عليه الطالب لغایات الالتحاق في برنامج ماجستير جديد**
شريطة الآتي:

1. تطابق محتوى الخطة الدراسية بنسبة لا تقل عن (70%).

2. أن لا تزيد عدد الساعات المحتسبة عن (6) ساعات دراسية معتمدة

سادساً: يُستثنى من هذه السياسة الطلبة المقبولين تنفيذاً لاتفاقيات الثقافية في الجامعات الأردنية الرسمية بقرار من
وزير التعليم العالي والبحث العلمي / رئيس مجلس التعليم العالي وحسب نصوص الاتفاقيات.

سابعاً: يسمح للطالب الأردني الذي يحمل جنسية دولة أجنبية التقدم على البرنامج الدولي في الجامعات الأردنية شريطة:

أ- الالتزام بالحدود الدنيا لمعدلات القبول النافذة للطلبة الأردنيين.

ب- الالتزام بالتعليمات والأسس الخاصة بالبرنامج الدولي النافذة في الجامعات الأردنية.

ثامناً: يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه السياسة.

تاسعاً: تُلغى هذه السياسة أي قرارات أخرى تتعارض معها، أو أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعات، أو أي
مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة، ما لم تكن مقرة من مجلس التعليم العالي.